



هيئة الأسواق المالية  
CAPITAL MARKETS AUTHORITY

إعلام رقم ٧٩

إن رئيس هيئة الأسواق المالية،  
بناءً على القانون رقم ١٦١ تاريخ ٢٠١١/٨/١٧ المتعلق بالأسواق المالية،  
وبناءً على قرار مجلس هيئة الأسواق المالية رقم ٢١/٩/٢ المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٢ القاضي  
بالموافقة على إلغاء ترخيص شركة "جيوليوس بير (لبنان) ش.م.ل." شرط التزامها ببعض الشروط،  
وبعد الإطلاع على المستندات المبرزة والمثبتة توفر الشروط القانونية لهذا الإلغاء،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تشطب عن لائحة مؤسسات الوساطة المالية شركة " جيوليوس بير (لبنان) ش.م.ل." المسجلة في  
هذه اللائحة تحت الرقم ١.

المادة الثانية: ينشر هذا الإعلام في الجريدة الرسمية.

١٨ بيروت، في ٣ كانون الأول ٢٠٢١  
رئيس هيئة الأسواق المالية/حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه